

مَهَارَةٌ لِإِصْغَاءِ

«تَقْيِيمٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْمُعَلِّمِ وَأَوْلَادِهِ»

يُحْتَمَلُ المُعَلِّمُ الشَّبَكَةَ مِنْ مَوْقِعِنَا إِيْلِكْتُرُونِي وَيَنْسَخُهَا عَلَيَّ عَدَدِ أَوْلَادِهِ.

يُوزَعُهَا بِدَايَةِ عَلَيْهِمْ فَيَقْيِيمُ كُلٌّ وَوَلَدٍ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ، وَاضِعاً عَلَامَةَ X فِي خَانَةِ نَعْمٍ أَوْ لَا.

يَسْتَعِيدُ المُعَلِّمُ الشَّبَكَاتِ وَيَقْيِيمُ بِنَفْسِهِ كُلٌّ وَوَلَدٍ.

فِي حَالِ كَانِ تَعَارُضٍ كَبِيرٍ بَيْنَ تَقْيِيمِهِ وَتَقْيِيمِ أَحَدِ أَوْلَادِهِ لِنَفْسِهِ، يُحَدِّدُ جَلْسَةً مَعَهُ لِمُنَاقَشَةِ كُلِّ نَقْطَةٍ وَلِلْوُصُولِ إِلَى نَتِيْجَةٍ يَقْبَلُ بِهَا الطَّرْفَانِ.

تَقْيِيمُ مَهَارَةِ إِصْغَاءِ

إِسْمُ الْوَالِدِ: _____ التَّارِيخُ _____

مَهَارَةُ إِصْغَاءِ	تَلْمِيْذٌ نَعْمٌ	تَلْمِيْذٌ كَلَّا	مُعَلِّمٌ نَعْمٌ	مُعَلِّمٌ كَلَّا	تَعْلِيْقَاتٌ (لِلْمُعَلِّمِ)
- أَصْغِي (يُصْغِي) بِكُلِّ انْتِيَاهٍ لِلشَّرُوْحَاتِ أَوْ لِإِخْبَارِ لاسْتِخْرَاجِ النُّقَاطِ الرَّئِيْسِيَّةِ وَالتَّفَاصِيْلِ الْمُهْمَةِ.					
- أَتَذَكَّرُ (يَتَذَكَّرُ) أَبْسَطِ الْمُتَوَالِيَاتِ فِي اللِّقَاءِ.					
- أَصْغِي (يُصْغِي) بِإِمَاعَانِ إِلَى التَّعْلِيْمَاتِ الشَّفَهِيَّةِ.					
- أَمْلِكُ (يَمْلِكُ) الْقُدْرَةَ عَلَى التَّوْلِيْفِ (إِعْطَاءِ خُلَاصَةٍ) أَوْ إِعَادَةِ صِيَاغَةِ الْإِفْكَارِ.					
- أَتَكَلِّمُ (يَتَكَلَّمُ) بَعْدَ أَخْذِ الْإِذْنِ بِالْكَلَامِ.					
- أَقْدِرُ (يَقْدِرُ) عَلَى صَبْطِ النَّفْسِ وَرَدُودِ الْفِعْلِ وَالْحَرَكَةِ.					
- أَنْظُرُ (يَنْظُرُ) دَائِماً بِاتِّجَاهِ الْمُعَلِّمِ.					
- أَفْهَمُ (يُفْهَمُ) الْمُعَلِّمُ أَنَّ الْمَعْلُومَةَ وَصَلَتْ عَنْ طَرِيقِ الْمَوْشُرَاتِ الْجَسَدِيَّةِ: هَزُّ الرَّأْسِ، ابْتِسَامَةٌ...					
- أَطْرَحُ (يَطْرَحُ) الْأَسْئَلَةَ الْمُنَاسِبَةَ.					

خَاصُ التَّلْمِيْذِ

▼ أَجِدُ أَنَّ أَكْثَرَ 3 صِفَاتٍ تَحْفَظُ إِصْغَاءَ هِيَ:

▼ أَجِدُ أَنَّ أَكْثَرَ مَا يَحْوِلُ دُونَ إِصْغَاءٍ هُوَ: